Хасанов Ильмир Фаритович
Студент 3 курса Болгарской
Исламской Академии
Татарстан, Россия
Научный руководитель: Мухамед Айман Аль Захрави
доктор шариата и его основ
Болгарской
Исламской Академии
Татарстан, Россия

ФОРМИРОВАНИЕ НОВЫХ ПАРАДИГМ ПРАВОВЫХ ШКОЛ ФИКХА

Аннотация: *В статье приводится исследование относительно истории ислама и его роль в развитии фикха, представлены основные источники мусульманского права (фикха), раскрыты, основные этапы развития фикха. Приведен анализ ведущей роли хукма (нормы), разработанные богословами - правоведами (Факихами). Представлены причины появлению различных школ-мазхабов, сборников по хадисам и фетвам.*

Ключевые слова: *Исламское право**,** развитие фикха, иджтихад, аббасиды.*

Khasanov Ilmir Faritovich
3rd year Bulgarian student Islamic Academy
Tatarstan, Russia
Academic Supervisor Mohamed Ayman Al Zahravi
doctor of sharia and its basics Bulgarian Islamic Academy
Tatarstan, Russia

Annotation: *The article presents a study on the history of Islam and its role in the development of fiqh, presents the main sources of Muslim law (fiqh), reveals the main*

stages of the development of fiqh. The analysis of the leading role of hukma (norms) developed by theologians - jurists (Fakihs) is given. The reasons for the appearance of various schools-madhhabs, collections of hadiths and fatwas are presented.

Keywords: *Islamic law, development of fiqh, Ijtihad, Abbasids.*

أسباب ظهور و تطور التقاليد في المذهب و كتب الفتاوى في الفقه الاسلامي و تشكيل نماذج جديدة

الذروة – من صعود السلالة العباسية من بداية القرن الثاني إلى منتصف القرن التاسع الهجري.

الشريعة الإسلامية في العصر العباسي تتطور وتزدهر بسرعة ، ويجري تشكيل علماء الفقهاء و المجتهدين و المحدثين كما دوّن مصنفات الفقه ، التي تحدد قواعدها ، وتجمع مجموعات كاملة من السنة تشير إلى صحة الحديث وضعفه.

تسمى هذه الفترة بالألقاب التالية: الفقه الذهبي. عصر رخاء الفقه. عصر التدوين ؛ عصر المجتهدين.

أسباب ازدهار الفقه خلال فترة الدراسة:

1. الاهتمام الوثيق من الخلفاء العباسيين بتنمية الفقه وتشكيل الفقيه .
2. توسيع أراضي الدول الإسلامية حتى إسبانيا والصين
3. ظهور علماء كبار من المجتهدين ، يملكون معرفة عميقة بعلم الفقه .
4. جمع قاعدة المعلومات عن السنة التي تحدد درجة موثوقية الأحاديث.

مراحل إعداد وتشكيل قاعدة معلومات عن سنة النبي، حسب الفترات التاريخية لتطور الإسلام.

الفترة الاولى: خلال هذه الفترة ، لم يتم جمع الأحاديث

الفترة الثانية: في عهد الخليفة أبو بكر بدأ حفظ الأحاديث شفهياً فقط

الفترة الثالثة: في عهد عمر لم يتم جمع الأحاديث، بل تم نقلها شفهيا

الفترة الرابعة: في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز ، كانت الأحاديث في مرحلة التجميع، ومع ذلك، فيما يتعلق بوفاته، لم يصدر أمر بتجميعهم

الفترة الخامسة: في عهد العباسيين ، نُشرت أولى مجموعات الأحاديث التي تغطي فتاوى وآراء الصحابة.

الفترة السادسة: في نهاية القرن الثاني الهجري ، تم الانتهاء من اجتماعات المسند ، وبالتالي ولدت مجموعات الأحاديث مع ذكر أسماء الصحابة.

الفترة السابعة: في القرن الثالث ، تم الانتهاء من تنظيم مجموعات الأحاديث من فصول الفقه ، ومن أشهرها مجموعات البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجه والإمام أحمد .

الفترة الثامنة: نشأة المذاهب الإسلامية و ظهور مذاهب الشريعة الإسلامية ، ونشر كتب فقه كل مذهب وإرساء الأساس العلمي في الفقه.

في بداية الفترة من منتصف القرن الرابع حتى سقوط بغداد تعتبر هذا الدور بدور راكد في الشريعة الإسلامية. إذا كان في الدور الرابع من تطور الشريعة الإسلامية كان هناك تصاعد وحماس كبير لعلماء الفقيه ، فعندئذ في هذا الدور من الدور الخامس ، كان العلماء يميلون إلى التقليد بأي مذهب معين و يتبع رأيه ، حتى نشر الفتوى حول إغلاق أبواب الاجتهاد.

دعونا نأخذ في الاعتبار الأسباب الرئيسية لميل الفقيه للتقليد المذاهب الأخرى.

في اصل الفقيه كان له درجة مستقلة في الاجتهاد غير مرتبط بأي مذهب معين. اعتمد فقط على نصوص القرآن والسنة. ومع ذلك تتميز هذه الفترة بإظهار ضعيف لاهتمام الفقيه بتطوير علم الفقه، وكان سبب هذه الظاهرة:

1. إضعاف الحكم العباسي وتقسيمه إلى دول صغيرة ؛
2. عدم اهتمام العباسيين بالشريعة الإسلامية وعلمائها .
3. ثقة فقيه بالنفس و خوف من الاجتهاد عند اتخاذ الحكم و التناقض بين القرآن والسنة

وبالتالي من المناسب الكشف عن صياغة عبارة "إغلاق أبواب الاجتهاد". تحتاج أولاً إلى تحليل مصطلح الاجتهاد. الاجتهاد لغة: " بَذْلُ الطَّاقَةِ فِي تَحْصِيلِ ذِي كُلْفَةٍ أَيْ مَشَقَّةٌ " وعرفه علماء أصول الفقه بأنه: " بذل الطاقة من الفقيه في تحصيل حكم شرعي ظنِّي"[1]

يشير مصطلح "باب الاجتهاد" إلى مسائل فرعية لا يحتاج في دليل قاطع.كما يقول الترابي : " إنه لم يسد أحد باب الاجتهاد بحجة في العقيدة أو في الشريعة ، وإنها سد ذلك الباب بحكم أطوار الفكر الإسلامي ، وأحوال الحضارة الإسلامية . ولو أن الفقهاء أفتوا بفتح ذلك الباب لظل مسدوداً لا يلجه أحد ، ذلك لأن دوافع الحياة الدينية قد تضاءلت بعد الدفعة الأولى ، فأثرت على الواقع وأثرت على الفكر ، وإذا انحط الواقع انحط الفكر ، وإذا تحرك الفكر تحرك الواقع ، فها متلازمان تماماً"[2]

بسبب تزايد الاتهامات ضد جوهر الاجتهاد لأولئك الذين لم يستحقوا الاجتهاد، فضلا عن مخاوف علماء الفقهاء من تشويه الدين بسبب أخطائهم في الفتاوى، تم اتخاذ قرار بالحفاظ على الدين لإغلاق أبواب الاجتهاد. ومع ذلك ، لفهم البيان حول إغلاق ابواب الاجتهاد، من المناسب أن نقول مفتي تتارستان كامل ساميعوللين:

يجب أن تُفهم عبارة "أغلقت أبواب الاجتهاد منذ ذلك الوقت" على أنها غياب العلماء القادرين على الاجتهاد و شروط الاجتهاد، أي منذ ذلك الوقت، لم يتم تعليم علماء المجتهدين. لا يمكن فهم هذه الكلمات بمعنى "العلماء الذين بلغوا مستوى الاجتهاد لا يمكنهم الاجتهاد". يمكن للكلمات المذكورة أعلاه أن تعني أنه بعد أئمة المذاهب المشهورين لا معنى لفتح أبواب الاجتهاد المطلق. لقد حدد هؤلاء العلماء بالفعل القواعد القانونية والقوانين اللازمة للأمة. لا مكان للاجتهاد المطلق اليوم. في نفس الوقت ، في كل عصر ، تثور أسئلة معينة تتطلب الاجتهاد. لا يمكن لأحد أن يقول إنه لا حاجة لهذا النوع من الاجتهاد."

يقول الإمام النووي في كتابه "المجموع": "انتهى الاجتهاد المستقل والمطلق غير المرتبط بالمذهب في بداية القرن الرابع. الاجتهاد المرتبط بالمذهب سيستمر حتى يوم القيامة. الاجتهاد من هذا النوع لا يمكن أن ينتهي. هذه هي المسؤولية التي تقع على الأمة كلها. إذا أدار المسلمون ظهورهم لهذا ، فسوف يقعون في خطيئة مع الأمة كلها. وقد أوضح الإمام الموارديو والإمام الروياني وآخرين هذه المسألة بالتفصيل."

في الواقع ، لا يملك الاجتهاد بابًا يمكن إغلاقه ، وهذا يشير فقط إلى الركود الإيديولوجي ، والذي كان سببه إهمال بعض العلماء الزائفين للشريعة ، ووجود شروط مثل:

1. حفظ القرآن، وكذلك معرفة ظروف وأسباب إرسال آيات القرآن
2. معرفة الأحاديث ، والقدرة على التمييز بين الأحاديث الصحيحة و الاحاديث الكاذبة، والإرشاد من غير المحتمل ، وما إلى ذلك ؛
3. معرفة أصول ومبادئ الإجْمَاع
4. العدل وأداء الواجبات الدينية ، والعزل من حرام

---

[1]الكتاب: التقرير والتحبير المؤلف: أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (المتوفى: 879هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الثانية، 1403هـ - 1983م عدد الأجزاء: 3-293

[2]انظر: سعيد شبّار. مختصر كتاب الاجتهاد والتجديد في الفكر الإسلامي المعاصر, ص.- 74

5. المعرفة الجغرافية والاجتماعية والثقافية .يعطي الحق في الاجتهاد ، ومن لا يلتزم بذلك ، يحظر عليه ذلك.

على الرغم من حقيقة أن هذه الفترة كانت فترة التقليد ، لا يزال علماء الفقه يتركون أعمالًا مفيدة تم تحقيقها فيها:

1. شرح أسباب الاحكام المنقولة من الأئمة.
2. استخلاص قواعد تخريج الاحكام ، مما أدى بدوره إلى إكمال علم أصول الفقيه بدأه الإمام الشافعي .
3. الترجيح - المستوى الذي يتم فيه اختيار أفضل الحلول التي وضعها الأئمة .
4. تنظيم مدرسة الفقه

منتصف القرن السابع حتى يومنا هذا

يجب تقسيم هذه الفترة إلى مراحل:

تبدأ المرحلة الأولى في القرن السابع. وينتهي مع بداية القرن العاشر ه

المرحلة الثانية من بداية القرن العاشر. حتى الوقت الحاضر.

المرحلة الأولى :تكمن خصوصية هذه المرحلة في ظهور العلماء العظماء الذين حققوا درجة من المجتهد المطلق ، ولكنهم اقتصروا على تجميع الكتب فقط ، حيث كان عليهم التعامل مع تفسير المقالات القصيرة التي كتبت أمامهم. لهذا السبب ، لم ينتبه العلماء في ذلك الوقت إلى الفقه.

في المرحلة الثانية ، ينحسر الفقه ، حيث لم يكن هناك تقدم في تحليله وأسباب التطور ، والفقه ، حيث بقي العلم على الورق فقط ، مما لم يحقق نتائج عملية مفيدة.

ومع ذلك في هذا الدور تم وضع أساس معين لمزيد من التطوير ، وهي:

1. تظهر المقالات المجمعة عن الفقه العملي ، ويزداد اهتمام كتب الفتاوى ، عندما يجيب المفتون والعلماء على الأسئلة ، ويجمعون هذه الأسئلة ، ويكتبون مجموعات ويطلقون عليها "كتب الفتاوى". يمكن أن تكون هذه المجموعات إما كإجابة على سؤال أو ببساطة إجابات بدون أسئلة. أشهر كتب الفتوى التي ظهرت خلال هذه الفترة هي: فتاوى الخانية ، البزازية ، الحامدية ، الهندية ، والتترخانية.
2. بداية اعتماد عدد من الإجراءات القانونية التي عززت تطبيق قواعد الشريعة الإسلامية الكلاسيكية في حل القضايا الناشئة عن الظروف الجديدة ، والتي من بينها تسليط الضوء على مجموعة المؤسسات القانونية المعتمدة في عام 1869 ، والتي دخلت التاريخ تحت اسم "المجلة". كان غرضه الرئيسي تعزيز قانون الملكية الإسلامية وقانون الالتزامات.

ادب

1. المدخل لدراسة الشريعة الاسلامية لدكتور عبد الكريم زيدان. مؤسسة الرسالة. ليروت-لبنان. ص. 355. الطبعة السادسة عشرة 1427 ه-2002 م
2. مقاصد الشريعة الاسلامية للامام محمد الطاهر بن عاشور. دار السلام. القاهرة. ص.238. الطبعة الرابعة 1430 ه-2009 م
3. دروس في التاريخ الاسلامية لشيخ محمد الخضريبك. دار بيروتي.ص.284 . الطبعة الثانية 1427 ه.-2006 م.
4. تاريخ التشريع الاسلامي التشريع والفقه. لدكتور محمد فاروق العكام.دار المصطفي. دمشق. ص. 256 . 1433 ه-2012 م.
5. تاريخ الفقه الاسلامي لمحمد على السايس.دار الفكر. دمشق-سورية. ص.262. الطبعة الثامنة. 1432 ه-2002 م
6. تاريخ التشريع الاسلامي لاسامة الحموي. منشرورات جامعة دمشق كلية الشريعة. ص.208. 1426 ه-2005 م
7. تاريخ الدولة العباسية. لدكتور محمد سهيل طقوش.دار النفائس.بيروت-لبنان. ص.277. 1430 ه-2009 م.